

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1997/L.31  
21 August 1997  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات  
الدورة التاسعة والأربعون  
البند ٧ من جدول الأعمال

### حقوق الإنسان للشعوب الأصلية

السيدة آتاه، والسيد بوتكيفيتش، والسيدة دايس، والسيدة  
غوانميربا، والسيد غيسه، والسيد هاتانو: مشروع قرار

١٩٩٧... دراسة حول حقوق الشعوب الأصلية المتعلقة بالأرض

إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

إذ تعترف بأن الشعوب الأصلية تحرم في كثير من البلدان مما لها من حقوق إنسان وحريات أساسية،  
وبأنّ العديد من المشاكل التي تواجهها الشعوب الأصلية في مجال حقوق الإنسان مرتبط بالحرمان التاريخي  
والمواصل من الحقوق الموروثة عن الأجداد فيما يتعلق بالأراضي والأقاليم والموارد،

وإذ تسلّم بما للشعوب الأصلية من علاقة حميمة روحياً وثقافياً واجتماعياً واقتصادياً بكامل بيئتها،  
وبالحاجة الملحة إلى احترام حقوق الشعوب الأصلية فيما يتعلق بأراضيها وأقاليمها ومواردها، والاعتراف  
بهذه الحقوق،

وإذ تعترف بأن الافتقار إلى حقوق آمنة فيما يتعلق بالأرض، إضافة إلى استمرار عدم استقرار أنظمة  
ملكية الأرض الخاصة بالدولة والعوائق التي تعترض سبيل الجهود الرامية إلى تعزيز وحماية مجتمعات  
الشعوب الأصلية وبيئتها إنما يعرّضان بقاء الشعوب الأصلية للخطر،

وإذ تسلّم بأن أجهزة الأمم المتحدة والدول الأعضاء قد اعترفت بشكل متزايد بأن الأراضي والموارد الطبيعية أساسية لبقاء الشعوب الأصلية على الصعيدين الاقتصادي والثقافي، وبأن بعض الدول اتخذت تدابير قانونية تدعم حقوق الشعوب الأصلية المتعلقة بالأراضي أو وضعت إجراءات للتوصل إلى اتفاقات ملزمة قانوناً بشأن المسائل ذات الصلة بأراضي هذه الشعوب،

وإذ تضع في اعتبارها تطور المعايير والبرامج الدولية التي تعزّز وتؤكد حقوق الشعوب الأصلية في أراضيها ومواردها، وبشكل خاص اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (الاتفاقية رقم ١٦٩)، وجدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، والتوجيه التنفيذي ٤-٢٠ للبنك الدولي، ومشروع إعلان البلدان الأمريكية بشأن حقوق الشعوب الأصلية الذي وضعته لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، ومشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية،

وإذ تسلّم بأنه على الرغم من هذا التقدم الدولي والوطني ما زالت المشاكل كثيرة وهي مشاكل تعرقل تمتع الشعوب الأصلية الفعلي بالحقوق المتعلقة بالأرض،

وإذ تشير إلى أن دولاً عديدة من الدول التي تعيش فيها شعوب أصلية لم تسنّ بعد قوانين أو سياسات فيما يتصل بمطالبات الشعوب الأصلية الخاصة بالأرض أو لم توفر، في حالات أخرى، آليات إنفاذ ملائمة فيما يتصل بحقوق الشعوب الأصلية الخاصة بالأرض تكون مقبولة بشكل متبادل من الأطراف المعنية،

وإذ تشير أيضاً إلى نشاط الأمم المتحدة الذي يرسى الأساس لإجراء تحرّس مستفيض في موضوع حقوق الشعوب الأصلية المتعلقة بالأرض، وبشكل خاص دراسة اللجنة الفرعية لمشكلة التمييز ضد الشعوب الأصلية (E/CN.4/Sub.2/1986/7 و Add.1-4)،

وإذ تشير كذلك إلى تقرير وتوصيات حلقة الخبراء الدراسية حول الخبرات العملية فيما يتصل بحقوق ومطالبات الشعوب الأصلية المتعلقة بالأرض، التي عقدت في وايتهورس، كندا، في آذار/مارس ١٩٩٦ (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1996/6)،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٨/١٩٩٦ المؤرخ في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦، الذي أوصت فيه بأن تأذن لجنة حقوق الإنسان بتعيين السيدة إيريك - إيرين أ. دايس مقررّة خاصة لإجراء دراسة شاملة عن حقوق الشعوب الأصلية المتعلقة بالأرض،

وإذ تشير أيضاً إلى مقرر لجنة حقوق الإنسان ١١٤/١٩٩٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧ وإلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٧/... المؤرخ ... تموز/يوليه ١٩٩٧ اللذين يؤيدان تعيين السيدة إيريك - إيرين أ. دايس مقررّة خاصة تكلف بإعداد ورقة عمل عن الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض بغية اقتراح تدابير عملية للتصدي للمشاكل المستمرة في هذا الشأن،

وقد استمعت للبيان الاستهلاكي الهام الذي أدلت به المقررّة الخاصة حول الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض،

وقد نظرت في ورقة العمل الشاملة التي قدمتها المقررة الخاصة عن الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض (E/CN.4/Sub.2/1997/17 و Corr.1)،

١- تعرب عن بالغ تقديرها وشكرها للمقررة الخاصة، لبيانها الاستهلاكي ولورقة العمل التي قدمتها بشأن الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض؛

٢- ترجو الأمين العام أن يحيل ورقة العمل، في أقرب وقت ممكن، إلى الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية لتبدي تعليقات ومقترحات بشأنها؛

٣- ترجو من المقررة الخاصة أن تعد ورقة عملها النهائية استناداً إلى التعليقات والمعلومات التي ترد من الحكومات ومن الشعوب الأصلية وغيرها وأن تقدمها إلى "الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين" في دورته السادسة عشرة وإلى اللجنة الفرعية في دورتها الخمسين؛

٤- توصي لجنة حقوق الإنسان باعتماد مشروع المقرر التالي:

"إن لجنة حقوق الإنسان، إذ تحيط علماً بقرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ١٩٩٧/... المؤرخ ... آب/أغسطس ١٩٩٧، ترحو من الأمين العام أن يقدم إلى المقررة الخاصة المساعدة اللازمة لتمكينها من استكمال ورقة عملها النهائية وفقاً لمقرر لجنة حقوق الإنسان ١١٤/١٩٩٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٧/... المؤرخ في ... تموز/يوليه ١٩٩٧".

- - - - -